

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٥٢ لسنة ٢٠٢٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٠٢٥/٢/١٧ بشأن طلب إبعاد إثنيين من الأجانب خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام كل من :

١ - فادى محمد القاضى - سورى الجنسية - مواليد ١٩٨٣/١/٧

٢ - محمد إبراهيم سليمان قرين - أردنى الجنسية - مواليد ١٩٨٨/١٢/٢٤

(المادة الثانية)

على مدير الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٢٥/٢/٢٣

وزير الداخلية

محمود توفيق

